جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

كتاب دوري وزارة المالية

رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢٤

بشأن ترشيد استهلاك الكهرباء والإنارة والمياه بالجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة، والهيئات العامة الاقتصادية

سبق وأن صدر كتاب دوري الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥ – ٧٠٤٢) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢، والمتضمن أن السيد الدكتور/ رئيس مجلس الوزراء وجه بالتنبيه على السادة المختصين بكافة الأجهزة والجهات والهيئات الحكومية والوحدات ذات الطابع الخاص والصناديق والحسابات الخاصة وأية كيانات أخرى في الدولة بمراعاة الآتي:

١- التأكيد على أن التحاسب على استهلاك المياه والإنارة والكهرباء يكون على أساس الاستهلاك الفعلي وليس الاستهلاك التقديري.

٢- الالتزام بسداد قيمة الاستهلاك لشركات الكهرباء والمياه مباشرة خصماً على البنود المختصة بموازنتها أو من أية وفورات بالبنود الأخرى المسموح النقل منها أو من أرصدة الصناديق والحسابات الخاصة دون تحميل الخزانة العامة للدولة أية أعباء إضافية.

٣- سرعة الانتهاء من تركيب عدادات (مسبقة الدفع - ذكية) لاحتساب استهلاك الإنارة والكهرباء والمياه، واستبدال جميع العدادات التالفة والمعيبة، وتركيب اللمبات الموفرة للطاقة للعمل على ترشيد الاستهلاك بما يخفف الأعباء المالية على الخزانة العامة للدولة.

٤- التنبيه على شركات توزيع الكهرباء والمياه باستخدام الطرق العلمية والفنية الحديثة ووضع الخطط اللازمة لترشيد استهلاك الكهرباء والإنارة والمياه.

٥- ترشيد استخدام التكييفات والأجهزة ذات الاستخدام العالي من الطاقة.

كما صدر كتاب دوري الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم (٣ – ٧٨٩١) بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢١، والمتضمن أن السيد الدكتور/ رئيس مجلس الوزراء وجه بالتزام كافة الجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة والهيئات الاقتصادية بالآتي:

١- سرعة سداد مستحقات شركات الكهرباء والمياه والصرف الصحي طرف تلك الجهات عن استهلاكات السنة المالية الحالية ٢٠٢٣/ ٢٠٢٤ خصماً على البنود المختصة بموازنتها أو من أية وفورات بالبنود الأخرى المسموح النقل منها، وفى

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

حالات الضرورة القصوى يتم طلب تدبير العجز في تلك البنود، وفقاً لأحكام التأشيرات العامة المرافقة لقانون ربط الموازنة العامة للدولة.

٢- على السادة المسئولين الماليين بالجهات الإدارية والسادة مراقبي الحسابات والمديرين الماليين ممثلي وزارة المالية بتلك الجهات تنفيذ ما تقدم بكل دقة وفي حالة مخالفة ذلك يتعرض المسئول عن المخالفة للمساءلة القانونية.

وفي إطار حرص وزارة المالية على الالتزام بأحكام الكتابين الدوريين آنفي الذكر، والعمل على ترشيد استهلاك الكهرباء والإنارة والمياه بكافة الأجهزة والجهات والهيئات الحكومية بالدولة، تخفيفاً للعبء عن كاهل الموازنة العامة للدولة، وفض التشابكات المالية بين الجهات الموازنية الداخلة في الموازنة العامة للدولة والهيئات العامة الاقتصادية والقطاعات الدائنة لها، فإن وزارة المالية تهيب بكافة الجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة (جهاز إداري – وحدات الإدارة المحلية – هيئات عامة خدمية) والهيئات العامة الاقتصادية، والوحدات ذات الطابع الخاص والصناديق والحسابات الخاصة ضرورة الالتزام، بكل دقة، بما يأتي:

١- تطبيق أحكام الكتابين الدوريين آنفي الذكر بكل دقة، وبصفة فورية، ومستمرة.

٢- التنبيه على السادة المختصين بكل جهة، كل فيما يخصه، بضرورة الالتزام بالآتي:

- استبدال العدادات التالفة والمعيبة، واستخدام العدادات (مسبقة الدفع/ ذكية) لحساب استهلاك الكهرباء والإنارة والمياه.
- استخدام اللمبات الموفرة للطاقة.
- ترشيد استخدام التكييفات والأجهزة ذات الاستهلاك العالي من الطاقة.
- إغلاق الكهرباء والإنارة فور مغادرة الموظفين.

٣- التأكد من أن التحاسب على استهلاك الكهرباء والإنارة والمياه يكون على أساس الاستهلاك الفعلي وليس الاستهلاك التقديري.

٤- سرعة سداد مستحقات شركات الكهرباء والمياه والصرف الصحي عن استهلاكات السنة المالية الحالية ٢٠٢٤/٢٠٢٥ خصماً على البنود المختصة بموازنتها أو من أية وفورات بالبنود الأخرى المسموح النقل منها، وفي حالات الضرورة القصوى يتم طلب تدبير العجز في تلك البنود وفقاً لأحكام التأشيرات العامة المرافقة لقانون ربط الموازنة العامة للدولة.

٥- تشكيل مجموعة عمل بقرار من السادة الوزراء والمحافظين ورؤساء الهيئات العامة الخدمية والاقتصادية تختص بما يأتي:

(أ) إعداد دراسة عن حجم ومعدلات استهلاك الكهرباء والإنارة والمياه بكل جهة من الجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة، والهيئات العامة الاقتصادية خلال الأربع سنوات السابقة على السنة المالية الحالية، وتقدير حجم الاستهلاك المعياري لكل جهة من هذه الجهات، والذي سيتم اتخاذه أساساً لتقدير حجم

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

الترشيد في استهلاك الكهرباء، والإنارة، والمياه، وذلك بالتنسيق مع شركات الكهرباء ومياه الشرب المختصة وفقاً للنموذج المرفق.

(ب) متابعة الإجراءات المتخذة بالجهة لترشيد استهلاك الكهرباء، والإنارة، والمياه وفقاً لما يتضمنه هذا الكتاب.

(ج) متابعة الإجراءات المتخذة بالجهة لسداد مستحقات شركات الكهرباء والمياه والصرف الصحي عن السنة المالية الحالية ٢٠٢٤/٢٠٢٥، والتنسيق مع هذه الشركات لحل أية مشكلات في هذا الشأن.

على أن يتم موافاة وزارة المالية (قطاع الموازنة العامة للدولة) بقرار تشكيل مجموعة العمل المشار إليها في موعد أقصاه أسبوعين من تاريخه، وموافاتها بتقرير ربع سنوي وفقاً للنموذج المرفق.

وتفضلوا بقبول وافر التحية وخالص التقدير،،

وزير المالية

أحمد كجوك

صدر في: ٢٠٢٤/٨/٢٦